

## المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري

وحيث إن الأقوال التي تشير إليها الجمعية الطالبة جاءت، حسب طلب الجمعية، كالتالي، على لسان الصحفي جمال هاشم :

"أنا سعيد أن أحاور الأستاذ أحمد حرزني، الذي هو رمز لمجموعة من المناضلين الذين قرأوا تجربتهم وتجربة المغرب، وانتقلوا إلى مرحلة البناء، أعرف أن السيد حرزني من عشاق المثل الصيني الشهير : إشعال شمعة بدلا من أن تلعن الظلام ... من هذا المنطلق وعلى ذكرك للمنطلق السياسي لحقوق الإنسان أريد أن أسألك : المغرب حقق عدة مكاسب، والمجتمع المدني مبدئياً عليه دائما أن يدعم ما هو إيجابي، لكن مع الأسف المشهد الجمعي بالمغرب هو مشهد غريب نوعا ما، بحيث ينظر للحقوق بمنظور حزبي ضيق جدا، وسأعطي مثال : تقييم الجمعية المغربية لحقوق الإنسان الضيق التي ترى إن كل شيء أسود. قبل أيام قالت رئيستها وهي تتكلم عن المجلس قالت أنه يوق للدولة. أنا أ طرح السؤال : إذا كانت الجمعية يوق لدعاة الانفصال في المغرب، يوق لحزب النهج اليساري المتطرف، كيف تتهم الآخرين باليوق... بالنسبة لي فإن الجمعية هي حزب النهج الديمقراطي مغلف بحقوق الإنسان وبالتالي يوظف حقوق الإنسان لإيصال مواقفه... أظن أن الحكومة خاطرها واسع ... كيف من يتلقى رسالة من رئيس الجمهورية الوهمية ويكون يوق للانفصاليين ويتهم أطراف أخرى أنها يوق إما للدولة أو المخزن ..."

وحيث إنه، بناء على هذه الأقوال، تطلب الجمعية السالفة الذكر من المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري :

- "إعلان مسؤولية الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة الكاملة عن كل التصريحات التي صدرت ضد الجمعية المشتكية بمناسبة برنامج "حوار" ؛

- تحذير الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة بأن الوقائع والتصرفات المروضة (...) تشكل خرقا للالتزامات التي تقع عليها (...)

- تنبيهها بأن موقفها يشكل انحرافا خطيرا عن مكونات دفتر التحملات وحيادا عن المسؤولية والنزاهة المهنية ؛

- إخبارها بأن ما قدمته بمناسبة برنامج "حوار" يعد تعريضا لسمعة وشرف الجمعية في تدخلات الصحفي جمال هاشم ؛

- إصدار أمر للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة لاستضافة الجمعية المغربية لحقوق الإنسان في شخص ممثلها القانوني، في نشرة إخبارية مسائية رسمية (...). وذلك من أجل أن تخصص لها نفس المدة الزمنية للرد على ما قيل في حقها بالبرنامج المشار إليه ؛

- إصدار الأمر إلى الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة بنشر اعتذار للجمعية المغربية لحقوق الإنسان في أول نشرة بالعربية موالية لليوم الذي تتوصل فيه بأمر المجلس (...). ولهذا الغرض، أرفقت الجمعية طلبها بصيغة لنص بيان الاعتذار ؛

**قرار م.ات.س.ب. رقم 27.09 صادر في 15 من رجب 1430 (8 يوليوز 2009) المتعلق بطلب إصدار أمر لتقديم الحق في الجواب المقدم من قبل "الجمعية المغربية لحقوق الإنسان".**

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتتميمه، خصوصا المواد 3 (المقطع 8) و 5 و 11 و 12 منه ؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، الصادر الأمر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.04.257 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005)، خصوصا ديباجته والمواد 3 و 4 و 8 و 10 ؛

وبناء على دفتر تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة خصوصا ديباجته والمادتان 123 (الفقرة 1) و 125 (الفقرة 1) ؛

وبعد الاطلاع على طلب إصدار أمر لتقديم الحق في الجواب المؤرخ في 18 مارس 2009 والذي تقدم به المحامي الموكل من قبل الجمعية المغربية لحقوق الإنسان بتاريخ فاتح أبريل 2009 ضد الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة بخصوص ما ورد في حلقة برنامج "حوار" التي بثت يوم 16 ديسمبر 2008 واستضافت السيد "أحمد حرزني" رئيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان ؛

وبعد الإطلاع على جواب الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة الذي توصلت به الهيئة العليا بتاريخ 22 أبريل 2009 ؛

وبعد الاطلاع على المستندات المتعلقة بالتحقيق الذي أنجزته في الموضوع مصالح المديرية العامة للاتصال السمعي البصري ؛

### وبعد مداولة :

حيث إن المادة 5 من الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري تنص على أنه "يمكن للمجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري أن يلزم منشآت الاتصال السمعي البصري بنشر بيان حقيقة أو جواب، بناء على طلب من كل شخص لحق به ضرر من جراء بث معلومة تمس بشرفه أو يبدو أنها تخالف الحقيقة" ؛

وحيث إن الجمعية المغربية لحقوق الإنسان تقدمت بتاريخ فاتح أبريل 2009 بطلب إصدار أمر لتقديم الحق في الجواب ضد الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة اعتبرت فيه أن حلقة برنامج "حوار" التي بثت يوم 16 ديسمبر 2008 تضمنت "تهجماً واتهامات خطيرة وانتهاكاً للقانون، ومساً بأخلاق ودور المشهد الإعلامي وبشرف الجمعية، وتزويراً وتضليلاً للرأي العام" ؛

## قرار "ماتسب" رقم 28.09 صادر في 15 من رجب 1430 (8 يوليوز 2009) المتعلق بطلب حق الرد المقدم من طرف حزب النهج الديمقراطي

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتتميمه، خصوصا المواد 3 (الفقرة 8) و 5 و 11 و 12 منه :

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، الصادر الأمر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.04.257 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005)، خصوصا ديباجته والمواد 3 و 4 و 8 و 10 منه :

وبناء على دفتر تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة خصوصا ديباجته والمادتان 123 (الفقرة 1) و 125 (الفقرة 1) :

وبعد الاطلاع على طلب حق الرد الذي تقدم به حزب النهج الديمقراطي بتاريخ 9 مارس 2009 ضد الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة بخصوص ما ورد في حلقة برنامج "حوار" التي بثت يوم 16 ديسمبر 2008 واستضافت السيد "أحمد حرزني" رئيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان :

وبعد الاطلاع على جواب الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة الذي توصلت به الهيئة العليا بتاريخ 6 أبريل 2009 :

وبعد الاطلاع على المستندات المتعلقة بالتحقيق الذي أنجزته في الموضوع مصالح المديرية العامة للاتصال السمعي البصري،

### وبعد المداولة :

حيث إن المادة 5 من الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري تنص على أنه "يمكن للمجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري أن يلزم منشآت الاتصال السمعي البصري بنشر بيان حقيقة أو جواب، بناء على طلب من كل شخص لحق به ضرر من جراء بث معلومة تمس بشرفه أو يبدو أنها تخالف الحقيقة" :

وحيث إن حزب النهج الديمقراطي يؤخذ، من خلال طلبه، "اعتبار الجمعية (الجمعية المغربية لحقوق الإنسان) واجهة سياسية لحركة النهج الديمقراطي ينفت عبورها مواقفه المعادية" و"اتهمه (أحد الصحفيين الضيوف) لنا بالانفصاليين" :

وحيث إن أقوال الصحفي المعني بطلب الحزب جاءت كالتالي: "... المغرب حقق عدة مكاسب والمجتمع المدني عليه دائما أن يدعم ما هو إيجابي، لكن مع الأسف، المشهد الجمعي عندنا في المغرب، وهذا هو جوهر السؤال، هو مشهد نوعا ما غريب، بحيث أن تقريبا حقوق الإنسان ينظر إليها بمنظور حزبي ضيق جدا. سأخذ مثال تقييم الجمعية المغربية لحقوق الإنسان يرى كل شيء أسود، قبل أيام رئيستها

وحيث إن الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة أشارت في معرض جوابها، بتاريخ 22 أبريل 2009 عن رسالة الهيئة العليا، المؤرخة في 13 أبريل 2009 إلى أن ذكر الجمعية المغربية لحقوق الإنسان في برنامج "حوار" كان في إطار تساؤل أحد الصحفيين الحاضرين في البرنامج حول علاقة هذه الأخيرة بحزب النهج الديمقراطي وكذا موقفها من قضية الصحراء، بينما لم تتم الإشارة لا من قريب ولا من بعيد للجمعية المذكورة في أجوبة ضيف الحلقة السيد رئيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان ولا في أسئلة معد البرنامج، لذا فالقناة الأولى لا تتحمل أية مسؤولية فيما أثاره الصحفي جمال هاشم حول الجمعية المغربية لحقوق الإنسان :

وحيث إن قاعدة التعبير عن تيارات الفكر والرأي لا تمنع إذاعة تصاريح أو مواقف سلبية تجاه منظمة ما أو تجاه مواقفها أو أفكارها أو إيديولوجيتها، مهما كانت نوعية نشاطها، مادامت المواقف المعبر عنها لا تحوي أي معلومة تمس بشرف المنظمة المعنية أو يبدو أنها تخالف الحقيقة وما دام المتعهد لم يقم بتبنيها وحافظ على موضوعية خطابه وحياده :

وحيث إن الجمعية اعتبرت أن القول بأنها بوق للغير هو اتهام تضررت على إثره في شرفها :

وحيث إن الأقوال، المشار إليها أعلاه، التي بنت عليها الجمعية طلبها تعبر عن موقف قائلها وتدخل في إطار قاعدة التعبير عن تيارات الفكر والرأي، كما أنها لا تمس بشرف الجمعية :

وحيث إنه لم يثبت أن المتعهد قد خرج عن الحياد والموضوعية الملزمين له، بناء على أحكام القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري ومقتضيات دفتر تحملاته :

وحيث إنه، تأسيسا على ما سبق بيانه، فإن طلب الجمعية لحقوق الإنسان غير قائم على أساس قانوني، الأمر الذي يتعين معه عدم قبوله،

### لهذه الأسباب :

1 - يصرح بقبول طلب الجمعية المغربية لحقوق الإنسان ضد الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة شكلا :

2 - يصرح برفض طلب الجمعية المغربية لحقوق الإنسان ضد الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة موضوعا لعدم قيامه على أساس قانوني :

3- يأمر بتبليغ قراره هذا إلى الجمعية المغربية لحقوق الإنسان والشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة وينشره في الجريدة الرسمية.

تم تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 15 من رجب 1430 (8 يوليوز 2009) بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيد أحمد الغزلي، رئيسا، والسيدة نعيمة لمشرقي، والسادة محمد الناصري، صلاح الدين الوديع، محمد أفاية، الحسان بوقنطار وعبد المنعم كمال، مستشارين.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري :

الرئيس،

الإمضاء : أحمد الغزلي.